منه بظنة التهمة فلا يقبل من احد على ذلك لانى قدمت البه وسلمت على خلاف العادة
ببركة صحبة البينة وحق الفتنة فلو حصل ثوابه فى هذا الامر فلم يكن ذلك القول
قدحا فى امامة ابى بكر رضى الله عنه ومنها عن الرافضة اى من الشيعة انهم زعموا ان
ابى بكر ظلما لفاطمة رضى الله عنها اياها من ارث ابيها وزعموا ان فاطمة معصومة
بخبر فاطمة بضعة معصومة فتكون معصومة حينئذ يلزم صدق عدوها للارث
وجوابها ما روى البخارى ان فاطمة والعباس اتيا الى ابى بكر يلتمسان ميراثهما
من رسول الله صلعم ارضه من فدك وسهمه من خيبر فقال ابو بكر رضى الله عنه
سمعت رسول الله صلعم نحن معاشر الانبياء لا نورث وما تركناها صدقة
انما يأكل آل محمد فى هذا المال فوالله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها
فدك وطلب ابو بكر رضى الله عنه منها بينة على ذلك فاتت بعلى وام ايمن
فلم يكمل نصاب البينة على ان فى قول الزوج لزوجته خذ فابين العلماء انها
لا تصح واما زعمهم ان الحسن والحسين وام كلثوم رضى الله عنهم شهدوا لها
فذلك باطل لان شهادة الفرع والصغير غير مقبولة واما توقف ابو بكر
فى الاعطاء لفاطمة رضى الله عنها من غير بينة لانه كان رجحا وكان يكره ان يغير
شيئا تركه رسول الله صلعم وهو يعلم به واما قولهم انه ظالم فاطمة فحاشا ان يكون

يظلم

يظلم لمثل فاطمة او غيرها فان كان فى زعمهم انه ظالم لها فمنعه اياها ما ادعته فليزم
عليا رضى الله عنه ايضا ظالم للحسن والحسين لانه لما آلت الخلافة اليه وكان يعلم ان
ادعته فاطمة حقا كان يلزمه ان يرده الى الحسن والحسين رضى الله عنهما وعن ابيهما
لان ارثهما يجمع اليهما فلما تحقق عند على رضى الله عنه ذلك الحديث الذى نقله
ابو بكر رضى الله عنه منعهما من ذلك كما منع ابو بكر فاطمة رضى الله عنه وفاطمة
لما اطلعت على صحة الحديث الذى رواه ابو بكر تركت الطلب كما تركه غيرها مع
ان عائشة وحفصة وباقى زوجات النبى صلعم والعباس رضى الله عنه كان لهم
استحقاق فى الارث من رسول الله صلعم من جهة الثمن والعصوبة فلما ذلك تركوا
الطلب واما قولهم ان فاطمة معصومة فمن الاتفاق انها غير معصومة لان
العصمة مخصوصة بالانبياء وقولهم فى الحديث انها بضعة منى فمجاز قطعا فلا
يلتزم ذلك عصمتها لانه لا يلزم مساواة البضع لجملة فى جميع الاحكام بل الظاهر
ان المراد كبضعة منى فيما يرجع للخير والشفقة والله اعلم ومنها اى من الشبه انهم زعموا
ان النبى صلى الله عليه وسلم نص على الخلافة لعلى رضى الله عنه نصا اجليا او جوابها قال جمهور
اهل السنة والجماعة والمعتزلة والخوارج لم يقع على احد ويؤيدهم ما اخرجه البزار
فى مسنده عن جرير رضى الله عنه قال قالوا يا رسول الله الا تستخلف علينا قال انى اذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)